

سنن البيهقي الكبرى

7146 - وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عقبة مولى الزبير ٧ أنه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد إن أبا بكر الصديق هـ لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان أبو بكر إذا أعطى الناس أعطياتهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فإن قال نعم أخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وإن قال لا سلم إليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئاً